قرآنيكا، مجلة عالمية لبحوث القرآن
المجلد 14، ع(1)، يونيو، حزيران 2022م، ص117-149

© 2022 مركز بحوث القرآن
جامعة ملايا، ماليزيا

قراءة القرآن بالألحان: مفهومها وتاريخها وضوابطها وعلاقتها بالتغني (*)

عبدالله بن محمد الخيري[1]

(Reciting the Qur'an in Melodies: Its Concept, History, Conditions and Its Relationship to the Qur'anic Singing)

Abdullah bin Mohammed Al-Khayri

ABSTRACT

This research aims to study the use of melodies in reciting the Qur'an, and its relationship to the qur'anic singing contained in hadiths from the Prophet Muhammad, peace be upon him, collecting hadiths and effects in this section, and extrapolating the sayings of Muslim scholars regarding the ruling on reciting in melodies, whether it is prohibited, permitted, or stipulated. It has some controls to read out. The research also aims to bring this issue closer and come up with a clear vision by studying the history of the emergence of melodies in reciting the Qur'an and the stages it went through. Among the issues dealt with in the research are the semantics of melodies and (Maqamaat) and linking them to the meaning and context of the Qur'an, and the controls that have been settled can be deduced from the sayings of scholars in the issue of reciting the Qur'an in melodies.

Keywords: *Qur'an, Reciting, Melodies, Singing.*

(*)This article was submitted on: 13/03/2022 and accepted for publication on: 02/06/2022.

[1] دكتوراه في القراءات وعلوم القرآن، جامعة أم القرى، أستاذ مساعد في قسم القراءات بكلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى.

Assistant Professor, Department of Qira'at, Umm Al-Qura University.
Email: amakhayri@uqu.edu.sa

ملخّص

يهدف البحث إلى دراسة موضوع استعمال الألحان في قراءة القرآن، وعلاقتها بالتغني الوارد في الأحاديث الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وجمع الأحاديث والآثار الواردة في هذا الباب، واستقراء أقوال علماء المسلمين في حكم القراءة بالألحان سواء من منعها أو من أباحها أو من اشترط في ذلك بعض الضوابط للقراءة بها. ويهدف البحث كذلك إلى تقريب هذه المسألة والخروج بتصور واضح من خلال دراسة تاريخ ظهور الألحان في قراءة القرآن والمراحل التي مر بها. ومن المسائل التي تناولها البحث دلالات الألحان والمقامات وربطها بالمعنى والسياق القرآني، والضوابط التي استقر يمكن استنباطها من أقوال العلماء في مسألة القراءة بالألحان.

كلمات دالة: التغني، الألحان، تلاوة، قرآن.

1. مقدمة

إن موضوع قراءة القرآن بالألحان (أو ما يسمى بالمقامات)، من المواضيع التي أحدثت جدلا واسعا بين علماء الإسلام، وكثر الخلاف فيه، وذلك إن دل على شيء فإنما يدل على حرص المسلمين على كتاب ربهم، وإجلالهم له، كيلا يدخل فيه ما لا يناسب مكانته العظيمة والمقدسة.

وفي هذا البحث ستتم محاولة الخروج بتصور عن أصل الخلاف في هذه المسألة وعرض أقوال العلماء في مشروعية القراءة بالألحان ، ومذاهب أهل الأداء القرآني في تعاملهم مع هذا الباب، مع الأخذ في الاعتبار كون هذه المسألة أقرب لمباحث التجويد والأداء القرآني منها إلى مباحث الفقه وغيرها، فلا بد من بحثها من قبل المتخصصين في القراءات والتجويد، لأنهم أكثر قرباً من مسائلها سواء من الجانب النظري أو الجانب التطبيقي والأدائي.

وسيكون موضوع هذا البحث: (**قراءة القران بالألحان، مفهومها وتاريخها وضوابطها وعلاقتها بالتغني**). والله الهادي إلى سواء السبيل.

مشكلة البحث:

تدور مشكلة هذا البحث حول الخلاف في أصل موضوع التغني والقراءة بالألحان، وهو خلاف قديم بين أهل العلم، ويحاول الباحث تحرير هذه المسألة وبيان سبب خلاف العلماء فيها، ثم الخروج بتصور واضح للباحثين في حكم هذه المسألة، وهذا لا يعني بالضرورة أن الباحث سيخرج بحكم قطعي في هذه المسألة أو حتى سيرجح أحد الأقوال الواردة في هذا الباب.

أسئلة البحث:

يحاول الباحث في أن يجيب على أسئلة البحث التالية:

- ما علاقة التغني المشروع في القرآن بمسألة القراءة بالألحان؟
- ما سبب خلاف العلماء في حكم قراءة القرآن بالألحان؟
- هل ثمت فرق بين مصطلح التغني وبين القراءة بالألحان؟
- ما حقيقة الخلاف في مسألة التغني والقراءة بالألحان؟
- متى ظهرت الألحان في قراءة القرآن؟
- ما دلالات القراءة بالألحان في القرآن؟ وما ضوابطها؟

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

يمكن إجمال ذلك في النقاط الآتية:

- صلة الموضوع بأداء القرآن الكريم، وهذا من أهم الأسباب الداعية لضرورة بحث هذا الموضوع وبيان رأي الشارع فيه.
- الخلاف فيه قديم ومتشعب، والحاجة إلى تحرير المسألة وبيان أصل الخلاف من الأهمية بمكان.
- تجنب كثير من الباحثين الخوض في هذه المسألة كونها تتعلق ببعض الأمور المحظورة شرعاً كالغناء والموسيقى، ولعدم إدخال شيء من ذلك في ما يتعلق بتلاوة القرآن الكريم تعظيماً لشأن القرآن الكريم وتنزيهاً له.
- لم يأخذ الموضوع حقه الكافي من البحث والتقصي، على الرغم من وجود بعض الدراسات قديماً وحديثاً، مما يستدعي بحث هذا الموضوع من كافة جوانبه، ودراسة ما يستجد فيه.

الدراسات السابقة:

تناولت عدد من مصنفات السابقين موضوع التغني والقراءة بالألحان، وكان تطرقهم لهذا الموضوع في غالبه لا يتجاوز إيراد الأحاديث الواردة والتحذير من التغني والمبالغة فيه، وقد ورد ذلك في ثنايا الكتب التي صنفت أساسا في علم من علوم القرآن ككتب التفسير أو الحديث وشروحه، ولم يفرد هذا الموضوع – أعني القراءة بالألحان وعلاقته بالتغني- إلا في عدد يسير من الدراسات، والتي في نظر الباحث لم تتناول الموضوع من كافة جوانبه.

وأبرز الدراسات السابقة كما يلي:

- التغني بالقرآن والقراءة بالألحان بين المشروع والممنوع، للباحث د. أنور عمر هوساوي، وقركز فيه الباحث على مفهوم التغني وبيان المراد به، وكذلك المراد بالألحان، وأشار إلى المانعين والمجيزين لاستعمال الألحان، وبيان القول الراجح في المسألة، وهو مقارب لبحثي في بعض جوانبه، والفرق بينهما في كون بحثي أكثر استفاضة واستقراءً للأقوال التي وردت في باب التغني والألحان، خاصة ما ذكره علماء القراءات والتجويد، ويزيد بحثي عليه بتناول بعض المباحث المهمة في هذا الموضوع، وخصوصا في المبحثين: الثالث (تاريخ ظهور القراءة بالألحان) والرابع (دلالات القراءة بالألحان) لأهمية هذين المبحثين وارتباطها الوثيق بموضوع التغني والألحان.
- **التغني بالقرآن، بحث فقهي تاريخي، د. لبيب السعيد،** نشر عام 1970م، وهو بحث يرتكز على تاريخ القراءة بالألحان، وبذل الباحث جهدا في جمع ما قيل في هذا الموضوع قديماً، ويمكن القول أنه يميل إلى الجمع التاريخي أكثر من المناقشة والتحليل وبيان الراجح في المسألة، وكذلك عرض فيه نماذج مما يفعله كثير من القراء في عصرنا الراهن مبينا إساءتهم لاستعمال الألحان في تلاوة القرآن، وهو بذلك يختلف اختلافاً كبيراً عن بحثي هذا.
- التغني بالقرآن وعلاقته بالأنغام، رسالة ماجستير للباحث: معروف رشاد الشريف، في جامعة آل البيت عام 2003م، وقد ركز فيها الباحث على أنواع الأنغام

والمقامات الموسيقية، شرقيها وغربيها، وأكثر مباحث الرسالة في هذا الباب، مع إيراد الباحث لبعض النماذج المعاصرة ممن طبقوا قواعد التغني الصحيح.

وهناك بعض المؤلفات والرسائل الصغيرة كتبت في هذا العصر، مقاربة لبعضها البعض في مضمونها، حيث ركزت على جمع ما كتب في المسألة خاصة الأحاديث والآثار والفتاوى التي تحذر وتمنع من القراءة بالألحان، ولا تنطبق عليها معايير الأبحاث العلمية والدراسات الأكاديمية. ومن هذه المؤلفات والرسائل ما يلي:

- كتاب: البيان لحكم القراءة بالألحان، د. أيمن سويد، وهو كتاب جمع فيه فتاوى تحرم القراءة بالألحان، فهو أقرب لجمع الأقوال من البحث العلمي.
- كتاب: الجواب المفيد في الفرق بين التغني والتجويد، لـ عبدالرحمن بن محمد الدوسري.
- كتاب: فتح المجيد في حكم القراءة بالتغني والتجويد، د. سعود الفنيسان.
- كتاب: حكم القراءة بالآلات الموسيقية والألحان، لـ: سيد مختار أبو شادي.
- كتاب البيان في التغني بالقرآن، د. بشار عواد معروف.
- كتاب: التغني بالقرآن مفهومه وآدابه، د. خالد الغامدي.

2. مفهوم الألحان والتغني:

أولاً: مفهوم الألحان:

لغة: الألحان جمع لحن، واللحن في اللغة يأتي على معانٍ عدة:

منها :الخطأ في الإعراب، ومنها: التطريب والتغني، ومنها: الفطنة.

قال في العين: "اللَّحْنُ: ما تَلْحَنُ إليه بلسانك، أي: تميل إليه بقولك. ومنه قول الله- جل وعزّ-: ﴿ولتعرفنهم في لحن القول﴾ [سورة محمد:30].

واللَّحْنُ والألحان: الضُروب من الأصوات الموضوعة. ولَحَنَ يَلْحَنُ لَحْناً ولَحَناً.

واللَّحَن (بفتح الحاء) : الفطنة، ورجلٌ لَحِنٌ إذا كان فَطِناً".[2]

---

[2] Al-Farāhīdī, Al-Khalīl bin Aḥmad bin ʻAmrū bin Tamīm Abū ʻAbd Al-Raḥman. (N.d). *Kitāb Al-ʻAin.* (Vol. 2). Al-Qāherah: Dār wa Maktabah Al-Hilāl, p. 229.

وقال في الصحاح: "اللَحْنُ: الخطأ في الإعراب. يقال فلان لَحَّانٌ ولَحَّانَةٌ، أي كثير الخطأ. واللَحْنُ: واحد الألْحانِ واللُحونِ. ومنه الحديث: (اقرءوا القرآنَ بِلُحونِ العرب)، وقد لَحَنَ في قراءته، إذا طرَّب بها وغرَّد. وهو أَلْحَنُ الناس، إذا كان أحسنهم قراءةً أو غناء".[3]

قال القرطبي: " اللحون: جمع لحن، وهو التطريب وترجيع الصوت وتحسينه بالقراءة والشعر والغناء." [4]

والألحان في الاصطلاح:

هي الأنغام أو النبرات الصوتية التي تصدرها الحنجرة عند أداء أي عمل صوتي، بقصد الإمتاع أو الطرب.

يقول د. محمد بنتاجة: "وقلت: وتسمى بالأنغام أو الطبوع الفنية أو المقامات الموسيقية، ويسمى العلم الدارس لها بقانون النغم –كما سماه الحافظ ابن حجر والقسطلاني، ويسمى في عصرنا الحاضر بعلم الأصوات أو "الصولفيج"، حيث يقوم هذا العلم بدراسة الأنغام الصوتية وبيان درجتها وحدودها ومميزاتها عن أخواتها من الأنغام والمقامات الموسيقية الأخرى"[5].

ثانيا: مفهوم التغنّي:

التغني في اللغة: يطلق التغني في اللغة، ويقصد به معان عدة:

1– الغِناء:

جاء في لسان العرب: " قال الأزهري: فمن ذهب بها إلى الاستغناء فهو من الغنى مقصور، ومن ذهب به إلى التطريب فهو من الغناء، الصوت ممدود".[6]

---

3 Al-Jawharī, Isma'īl bin Ḥammād Abū Naṣir Al-Fārābī. (1987). *Al-Ṣiḥḥāḥ Tāj Al-Lughah wa Ṣiḥḥāḥ Al-'Arabiyyah.* (4th ed, vol. 6). Beirūt: Dār Al-'Ilm lilmalayīn, p. 2193

4 Al-Qurṭūbī, Muḥammad bin Aḥmad bin Abī Bakar Abū 'Abdullah. (1964). *Al-Jāmi' li Aḥkām Al-Qurān.* (2nd ed, vol. 1). Al-Qāherah: Dār Al-Kutub Al-Miṣriyyah, p. 17.

5 Bentājah, Muḥammad. (2015). *Uṣūl Fanni Tilāwah Al-Qurān Al-Karīm.* Beirūt: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, p. 66.

6 Ibn Manẓūr, Muḥammad bin Mukarram bin 'Alī Abū Al-Faḍl. (1994). *Lisān Al-'Arab.* (3rd ed, vol. 3). Beirūt: Dār Ṣādir, p. 67.

2- الاستغناء أو الغَناء:

يقول الخليل في كتابه العين: " الغنى مقصور في المال، واستغنى الرجل: أصاب غنى، والغنية من الاستغناء".[7]

3- الجهر بالصوت:

قال ابن الأثير نقلا عن الشافعي:" وكل من رفع صوته ووالاه فصوته عند العرب غناء".[8]

4- المدح أو الهجاء أو الغزل:

يؤيد ذلك ما ذكره ابن سيده بقوله:" وغنى الرجل وتغنى به مدحه أو هجاه".[9]

5- التزام الصحبة:

قال الزمخشري: "وقال بشر:

قد تُغَنِّي بنا حينا ونُغني بها والدهر ليس له دوام

الضمير للمرأة: أي تلزم صحبتنا ونلزم صحبتها".[10]

6- التزويج:

قال ابن الأعرابي: "الغنى: التزويج، والعرب تقول: الغنى حصن العزب، أي: التزويج".[11]

7- طول المقام:

يقول الأزهري: "ويقال غَنِيَ القوم في دارهم، إذا طال مقامهم فيها، وقال تعالى: ﴿كأن لم يغنوا فيها﴾ [الأعراف:92]".[12]

---

7 Al-Farāhīdī, *Kitāb Al-'Ain*. (Vol. 4), p. 450.

8 Ibn Al-Athīr, Al-Mubārak bin Muḥammad Al-Shaibāni. (1979). *Al-Nihāyah fī Gharīb Al-Ḥadīth wa Al-Athar*. (Vol. 2). Beirūt: Al-Maktabah Al-Ilmiyyah, p. 324.

9 Ibn Sīdah, 'Alī bin Isma'īl Al-Mursī. (2000). *Al-Muḥkam wa Al-Muḥīṭ Al-A'ẓam*. (Vol. 6), Beirūt: Dār Al-Kutub Al-Ilmiyyah, p. 18.

10 Al-Zamakhsharī, Mahmūd bin 'Amrū bin Aḥmad. (1998). Asās Al-Balāghah. Beirūt: Dār Al-Kutub Al-Ilmiyyah, p. 715.

11 Ibn Manẓūr, *Lisān Al-'Arab*. (Vol. 3), p. 68.

12 Al-Azharī, Muḥammad bin Aḥmād Al-Harawī. (2001). *Tahdhīb Al-Lughah*, (Vol. 8), Beirūt: Dār Ihyā' Al-Turāth Al-'Arabī, p. 175.

ويدور البحث حول تفسيرهم التغني بأنه من: (الغِناء، أو الاستغناء، أو الجهر بالصوت)، فهذه المعاني هي مقاربة لمراد هذا البحث وهدفه.

وأما ما ذكر من المعاني الأخرى: المدح والهجاء والغزل، والتزام الصحبة، والتزويج، وطول المقام، فهي بعيدة عن مقصود البحث، وذُكرتها لبيان أبرز ما ورد فيه من معانٍ.

التغني في الاصطلاح:

اختلف العلماء في المقصود بالتغني بالقرآن الوارد في الأحاديث الشريفة، والتي سيأتي ذكرها في المبحث التالي، على عدة أقوال كالتالي:

1- **الجهر بالقراءة:** ومما يؤيد هذا المعنى حديث النبي صلى الله عليه وسلم: "ما أذن الله لشيء، ما أذن لنبي حسن الصوت، يتغنى بالقرآن، يجهر به".[13]

2- **الاستغناء بالقرآن عن غيره من أمور الدنيا:** واختار هذا القول جمع من أهل العلم، قال أبو عبيد: "هو من الاستغناء"، وقد جاء في اللغة: يتغنى ؛ بمعنى: يستغني.

3- **تحسين الصوت:** وهذا الذي اختاره جمهور العلماء، قال ابن حجر مرجحا لهذا القول: "وإن كانت ظواهر الأخبار ترجح أن المراد تحسين الصوت ويؤيده قوله: يجهر به".[14]

4- **التحزّن بالقرآن:** كما نقله النووي عن الشافعي ومن وافقه، وهو مأخوذ من وصفهم لقراءته عليه الصلاة والسلام، حيث ذكر أن من أوصاف قراءته التحزين.[15]

---

13 Al-Nisābūrī, Muslim bin Al-Ḥajjāj Al-Qushayrī. (1991), *Al-Musnad Al-Ṣaḥīḥ Al-Mukhtaṣar (Ṣaḥīḥ Muslim).* (No. Ḥadīth: 792). Beirūt: Dār Iḥyā' Al-Turāth Al-'Arabī.

14 Al-'Asqalānī, Aḥmad bin 'Alī bin Ḥajar. (N.d.) *Fatḥ Al-Bārī Sharḥ Ṣaḥīḥ Al-Bukhārī.* (Vol. 9). Beirūt: Dār Al-Ma'rifah, p. 70.

15 See: Al-Nawawī, Yaḥya bin Sharaf Abū Zakariyyā. (1972). *Al-Minhāj Sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim bin Al-Hajjāj.* (2nd ed, vol. 6), Beirūt: Dār Iḥyā' Al-Turāth Al-'Arabī, p. 79.

3- **التلذذ بالقرآن:** قال ابن حجر رحمه الله: "حكاه بن الأنباري في الزاهر، قال المراد به: التلذذ الاستحلاء له، كما يستلذ أهل الطرب بالغناء".[16]

4- **الاستعاضة بالقرآن عن الشعر:** قال ابن حجر: "وفيه قول آخر حسن وهو أن يجعله هجيراه كما يجعل المسافر والفارغ هجيراه الغناء قال ابن الأعرابي: كانت العرب إذا ركبت الإبل تتغنى وإذا جلست في أفنيتها وفي أكثر أحوالها فلما نزل القرآن أحب النبي صلى الله عليه وسلم أن يكون هجيراهم القراءة مكان التغني".[17]

ابن حجر يناقش هذه الأقوال ويختار القول الراجح:

وأرجح هذه الأقوال ما اختاره ابن حجر –بعد أن ساق أكثر ما ورد فيها من أقوال واستشهد بما اختاره الطبري أيضاً– أن التغني معناه تحسين الصوت بالقرآن والترنم به، مع الاستئناس بالأقوال الأخرى وعدم إغفالها، قال ابن حجر:

"والحاصل أنه يمكن الجمع بين أكثر التأويلات المذكورة وهو أنه يحسن به صوته جاهرا به مترنما على طريق التحزن مستغنيا به عن غيره من الأخبار طالبا به غنى النفس راجيا به غنى اليد".[18]

وبهذا فإنّ **مفهوم التغني والقراءة بالألحان** (في مقصود البحث) هو: تلاوة القرآن بالأصوات الحسنة والترنم به واستعمال النغمات والألحان ذات الأصوات المختلفة، بما لا يخرج عن أحكام التجويد وأصول القراءة الصحيحة.

3. حكم التغني ومشروعيته والأحاديث والآثار الواردة في ذلك

1.3 مشروعية التغني بالقرآن وتحسين الصوت به:

مما لا خلاف فيه، أن الشرع حث وندب إلى تحسين الصوت وتزيين القرآن به على جهة العموم، ويؤيد ذلك كثير من الأحاديث والآثار المروية عن نبينا صلى الله عليه وسلم

---

16 Al-'Asqalānī, *Fatḥ Al-Bārī Sharḥ Ṣaḥīḥ Al-Bukhārī*. (Vol. 9), p. 70.

17 Ibid., p. 70.

18 Ibid

وعن سلف الأمة، ولكن الخلاف الذي ورد هو في كيفية هذا التغني والتلحين، وضوابطه، وما يداخله من أمور تتعلق بالخروج عن روح القرآن والهدف من تلاوته، لذلك نجد كثيراً من العلماء يشدد القول في ذلك، وينكر استعمالها في تلاوة القرآن.

2.3 الأحاديث والآثار الواردة في باب التغني وتحسين الصوت عند قراءة القرآن:

يمكن تقسيم الأحاديث والآثار، التي عليها مدار كلام العلماء في المسألة، إلى قسمين:

أولاً: ما يفهم منها استحباب التغني والأمر به:

وأبرز ما ورد في ذلك ما يلي:

- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ليس منا من لم يتغن بالقرآن"[19]، ومثله الحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لم يأذن الله لشيء ما أذن للنبي أن يتغنى بالقرآن".[20]
- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "زينوا القرآن بأصواتكم"[21]، ومثله حديث: "حسن الصوت زينة القرآن".[22]

---

19 Al-Bukhārī, Muḥammad bin Ismā'īl. (2001). *Al-Jāmi' Al-Musnad Al-Ṣaḥīḥ Al-Mukhtaṣar (Ṣaḥīḥ Al-Bukhārī).* (Vol. 9). Beirūt: Dār Ṭouq Al-Najāh, p. 153.
See: Ibn Ḥanbal, Aḥmad Bin Muḥammad Al Shaibānī. (2001). *Musnad Al-Imām Aḥmad Bin Ḥanbal.* (Vol. 1). Beirūt: Muassasah Al-Risālah, p. 172.

20 Al-Bukhārī, *Al-Jāmi' Al-Musnad Al-Ṣaḥīḥ Al-Mukhtaṣar (Ṣaḥīḥ Al-Bukhārī).* (No. Ḥadīth: 5023).

21 Al-'Asqalānī, *Fatḥ Al-Bārī Sharḥ Ṣaḥīḥ Al-Bukhārī.* (Vol. 13), p. 519. Wa Ibn Ḥanbal, *Musnad Al-Imām Aḥmad Bin Ḥanbal.* (Vol. 4), p. 383.

22 Al-Ṭabrānī, Sulaimān bin Aḥmad bin Ayūb. (1983). *Al-Mu'jam Al-Kabīr.* (2nd ed, vol. 10). Al-Qāherah: Maktabah Ibn Taymiyyah, p. 82.
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: "فيه سعيد بن زربي، وهو ضعيف".
See: Al-Haythamī, 'Alī bin Abī Bakar bin Sulaimān. (1994). *Majma' Al-Zawā'id Wa Manba' Al-Fawā'id.* (Vol. 7). Al-Qāherah: Maktabah Al-Qudsi, p. 171.

- عن أبي هريرة أنه قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد، فسمع قراءة رجل، فقال: "من هذا؟" قيل: عبد الله بن قيس، فقال: "لقد أوتي هذا من مزامير آل داود".[23]
- عن حذيفة ابن اليمان، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "اقرؤوا القرآن بلحون العرب وأصواتها".[24]
- عن أبي علي، عن كعب قال: " من حسن صوته بالقرآن في دار الدنيا أعطاه الله في الجنة قبة من لؤلؤة أو قال: من زبرجد فيعطيه الله من حسن الصوت في الجنة ما يزوره أهل الجنة فيستمعون إليه ".[25]

ثانياً: ما يفهم منها التحذير من التغني والقراءة بالألحان:

وأبرز ما ورد في ذلك ما يلي:

- رأى عبس الغفاري الناس يخرجون في الطاعون، فقال: ما لهؤلاء؟ قالوا: يفرون من الطاعون، فقال: يا طاعون خذني! فقالوا: أتتمنى الموت وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "**لا يتمنين أحدكم الموت**"؟ فقال: إني أبادر خصالا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخوفهن على أمته؛ بيع الحكم، والاستخفاف بالدم، وقطيعة الرحم، وقوما يتخذون القرآن مزامير، يقدمون أحدهم، ليس بأفقههم ولا أفضلهم، إلا ليغنيهم به غناء".[26]

---

23 Al-Harawī, Al-Qāsim bin Sallām bin ʻAbdullah Abu ʻUbaid. (1995). *Faḍāil Al-Qur'ān*. Beirūt: Dār Ibn Kathīr, p. 162.

24 قال الهيثمي في مجمع الزوائد: "رواه الطبراني في الأوسط، وفيه راوٍ لم يسمَّ".
Al-Haythamī, *Majma' Al-Zawā'id Wa Manba' Al-Fawā'id*. (Vol. 7), p. 169.

25 Al-Asbahānī, Aḥmād bin ʻAbdullah bin Mahrān Abū Na'īm. (1974). *Hilyah Al-Awliā' wa Ṭabaqāt Al-Aṣfiā'*. (Vol. 5). Al-Qāherah: Dār Al-Sa'ādah, p. 377.

26 See: Al-Hamazānī, Al-Ḥassan bin Aḥmad Al-ʻAṭṭār. (2005). *Al-Tamhīd fī Ma'rifah Al-Tajwīd*. Ṭanta: Dār Al-Ṣahābah li Al-Turāth, p. 77. Wa Ibn Ḥanbal, *Musnad Al-Imām Aḥmad Bin Ḥanbal*. (Vol. 3), p. 494. Wa Al-Harawī, *Faḍāil Al-Qur'ān*, p. 166.

- ما روي عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان يقدم الشاب الحسن الصوت لحسن صوته بين يدي القوم.[27]
- قال أبو عبيد حدثنا حجاج، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: ما تقول في القراءة على الألحان؟ فقال: " وما بأس ذلك؟ سمعت عبيد بن عمير يقول: كان داود يفعل كذا وكذا لشيء ذكره يريد أن يبكي بذلك ويبكي. وذكر شيئا كرهته ".[28]
- ما روي عن أنس بن مالك، أنه سمع رجلا، يقرأ بهذه الألحان التي أحدث الناس، فأنكر ذلك، ونهى عنه.[29]
- عن كعب قال: " ليقرأن القرآن رجال وإنهم أحسن أصواتا من العزّافات وحداة الإبل لا ينظر الله إليهم يوم القيامة، وليصبغن أقوام بالسواد لا ينظر الله إليهم يوم القيامة".[30]
- عن ابن عباس رضي الله عنه قال: كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذن يطرِّب، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: "إن الأذان سهل سمح فإن كان أذانك سهلا سمحا، وإلا فلا تؤذن"،[31] قال القرطبي معلقاً على هذا الحديث: "فإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد منع ذلك في الأذان فأحرى ألا يجوزه في القرآن الذي حفظه الرحمن".[32]

---

27 Al-Aini, Maḥmūd bin Aḥmad Badr Al-Dīn, (N.d.). *Umdah Al-Qārī Sharḥ Ṣaḥīḥ Al-Bukhārī*. (Vol. 20). Beirūt: Dār Iḥyā' Al-Turāth Al-Arabī, p. 55.

28 Al-Harawī, *Faḍāil Al-Qur'ān*, p. 164.

29 Ibid., p. 167.

30 See: Al-Asbahānī, *Hilyah Al-Awliā' wa Ṭabaqāt Al-Aṣfiā'*. (Vol. 5), p. 377. Wa Al-Hamazānī, *Al-Tamhīd fi Ma'rifah Al-Tajwīd*, p. 84.

31 قال الفتّني في "تذكرة الموضوعات": "قال الصغاني موضوع، وفي اللآلئ قال ابن حبان: لا أصل له؛ فيه إسحاق لا تحل الرواية عنه، قلت: رجع ابن حبان عنه وذكره في الثقات، والحديث أخرجه الدارقطني، وله شاهد عن عمر بن عبدالعزيز".

Al-Fattani, Momammed ibn Taher. (1925). *Tadhkirah Al-Mauḍū'āt*. Al-Qāherah: Idārah Al-Ṭibā'ah Al-Munīriyyah, p. 35.

32 Al-Qurṭūbī, *Al-Jāmi' li Aḥkām Al-Qurān*. (Vol. 1), p. 16.

- عن عبد الله بن أبي بكر أن زياد النميري جاء مع القراء إلى أنس بن مالك فقال له: اقرأ، فرفع صوته وكان رفيع الصوت فكشف أنس عن وجهه الخرقة وكان على وجهه خرقة سوداء فقال: "ما هذا ما هكذا كانوا يفعلون" وكان إذا رأى شيئا ينكره كشف الخرقة عن وجهه.[33]
- روي عن سعيد بن المسيب أنه سمع عمر بن عبد العزيز يؤم الناس فطرب في قراءته، فأرسل إليه سعيد يقول: أصلحك الله! إن الأئمة لا تقرأ هكذا. فترك عمر التطريب بعد.[34]

a. خلاف العلماء في مسألة التغني والقراءة بالألحان:

بناء على ما مر من أحادث وآثار، يفهم من بعضها استحباب التغني والقراءة بالألحان، ويفهم من البعض الآخر المنع من التغني والقراءة بالألحام أو كراهته على أقل تقدير، فقد انقسم العلماء في المسألة إلى فريقين:

مانعون، ومجيزون، وتفصيل الخلاف بينهم على ما يلي:

القسم الأول: المانعون:

حيث منعوا استعمال الألحان في التلاوة، وتجد منهم من ربط بينها وبين ألحان الغناء، فتجد كلمة (الغناء) أو (الفسق) مرتبطة عندهم بمصطلح (الألحان)، بل وأوصل بعض العلماء الحكم إلى تبديع وتفسيق القارئ بالألحان، كالإمام أحمد بن حنبل[35] والحافظ أبي طاهر السلفي[36] وغيرهما، واعتمدوا في ذلك على الأحاديث التي سبق ذكرها والتي يفهم منها التحذير من القراءة بالألحان.

وأبرز أصحاب هذا القول:

---

33 Ibn Abī Shaybah, Abdullah bin Muḥammad bin Ibrahim. (1989). *Al-Kitāb Al-Muṣannaf fī Al-Aḥadīth wa Al-Athār*. (Vol. 6). Riyāḍ: Maktabah Al-Rushd, p. 119.

34 Al-Qurṭūbī, *Al-Jāmi' li Aḥkām Al-Qurān.* (Vol. 1), p. 10.

35 Ibn Taymiyyah, Aḥmad bin 'Abd Al-Ḥalīm Abū Al-'Abbās. (2005). *Majmū' Al-Fatāwā*. (3rd ed, vol. 12). Madinah Al-Munawwarah: Majma' Al-Malik Fahd li Ṭabā'ah Al-Muṣḥaf Al-Sharīf, p. 427.

36 Al-Dhahabī, Muḥammad bin Aḥmad bin 'Uthmān bin Qaymāz. (1998). *Tadhkirah Al-Huffāẓ*. (Vol. 4), Beirūt: Dār Al-Kutub Al-Ilmiyyah, p. 66.

- **أنس بن مالك رضي الله عنه:** حيث يفهم اختياره للمنع من القراءة بالألحان من الحديث الذي مر قريباً، حيث أنكر أنس رضي الله عنه على الرجل الذي قرأ عنده بالألحان التي أحدثها الناس.
- **أبو عبيد القاسم بن سلام:** يعد أبو عبيد ، من أوائل الذين منعوا الألحان، حيث وجّه أحاديث التغني وحسن الصوت إلى القراءة بالتحزين والخوف وليس بالقراءة بالألحان.[37]
- **أبو بكر الطرطوشي:** حيث منع القراءة بالألحان وعدها من البدع وحذر منها، وقال في كتابه الحوادث والبدع: "فأما أصحاب الألحان؛ فإنما حدثوا في القرن الرابع؛ منهم: محمد بن سعيد صاحب الألحان، والكرماني، والهيثم، وأبان .. وكانوا مهجورين".[38]
- **أبو العلاء الهمذاني العطار:** وهو من قلائل علماء التجويد الذين أفردوا هذه المسألة بالنقاش في كتب التجويد، وقد ذهب رحمه الله إلى أن تزيين الصوت معناه التجويد وتحقيق الحروف، حيث قال: "وتزيين القراءة هو إعطاء الحروف حقوقها على ما بينا قبل..."[39].
- **ابن الجزري:** وهو ممن حذر من الألحان والقراءة بها كذلك، حيث قال واصفاً قراءة أهل زمانه: "إن مما ابتدع الناس في قراءة القران أصوات الغناء، وهي التي أخبر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها ستكون بعده، ونهى عنها "[40].

وتبع ابن الجزري ما ذهب إليه أبو العلاء في بيان التغني المراد في الأحاديث، حيث قال: "وأما قراءتنا التي نقرأ ونأخذ بها، فهي القراءة السهلة المرتلة العذبة الألفاظ، التي لا تخرج عن طباع العرب وكلام الفصحاء، على وجه من وجوه القراءات، فنقرأ لكل إمام بما نقل عنه،

---

37 Al-Harawī, *Faḍāil Al-Qur'ān*, p. 164.

38 Al-Ṭarṭūshī, Muḥammad bin Al-Walīd Abu Bakar. (1998). *Al-Ḥawādith wa Al-Bida'.* (3rd ed). Al: Dammām: Dār Ibn Al-Jawzī, p. 83.

39 Al-Hamazānī, *Al-Tamhīd fi Ma'rifah Al-Tajwīd*, p. 71.

40 Al-Hamazānī, *Al-Tamhīd fi Ma'rifah Al-Tajwīd*, p. 43.

من مد أو قصر أو همز أو تخفيف همز أو تشديد أو تخفيف أو إمالة أو فتح أو إشباع أو نحو ذلك".

- **أبو داود السجستاني:** صاحب السنن، حيث أسقط أبو داود روايته للأحاديث عن عبد الرحمن بن المتوكل وذلك لأنه كان يقرأ بالألحان.[41]
- **الإمام مالك:** وهو من أشهر من كره القراءة بالألحان، حيث يقول: "ولا تعجبني القراءة بالألحان، ولا أحبها في رمضان ولا في غيره؛ لأنه يشبه الغناء، ويُضْحَكُ بالقرآن، فيقال: فلان أقرأ من فلان".[42]
- **الإمام أحمد بن حنبل:** إذ يعد القراءة بالألحان من المحدثات والبدع، يقول عبد الله بن أحمد بن حنبل: "سمعت أبي وقد سئل عن القراءة بالألحان؟ فقال: محدث".[43]
- **القرطبي:** صاحب التفسير، يقول في مقدمة تفسيره في معرض كلامه عن حرمة القرآن: "ومن حرمته ألا يقعر في قراءته كفعل هؤلاء الهمزيين المبتدعين والمتنطعين في إبراز الكلام من تلك الأفواه المنتنة تكلفا فإن ذلك محدث ألقاه إليهم الشيطان فقبلوه عنه ومن حرمته ألا يقرأه بألحان الغناء كلحون أهل الفسق".[44]
- **شيخ الإسلام ابن تيمية:** حيث اختار المنع والتحذير منها، وجعلها من البدع المحدثة، وعدها من صوارف تدبر القرآن وربط بين الألحان والغناء المحرم، فقال رحمه الله: "وأما ما أحدث بعدهم من تكلف القراءة على ألحان الغناء فهذا ينهى عنه

---

41 Al-Sijistānī, Sulaimān bin Al-Ash'ath Abū Dawūd. (1983). *Su'alāt Abī 'Ubaid Al-Ājirī Abā Dawūd Al-Sijistānī fī Al-Jarḥ wa Al-Ta'dīl.* (No. Ḥadīth: 1246). Al-Madīnah Al-Munawwarah: 'Umādah Al-Bahth Al-'Ilmī bi Al-Jāmi'ah Al-Islāmiyyah.

42 Al-Ṭarṭūshī, *Al-Ḥawādith wa Al-Bida'*, p. 83.

43 Al-Ṭarṭūshī, *Al-Ḥawādith wa Al-Bida'*, p. 84. See: Ibn Mufliḥ, Ibrāhīm bin Muḥammad bin Muḥammad Abū Isḥāq. (1990). *Al-Maqṣid Al-Arshad fī Dhikr 'Aṣḥāb Al-Imām Aḥmad.* (Vol. 2). Riyāḍ: Maktabah Al-Rushd, p. 80.

44 Al-Qurṭūbī, *Al-Jāmi' li Aḥkām Al-Qurān.* (Vol. 1), p. 29.

عند جمهور العلماء، لأنه بدعة، ولأن ذلك فيه تشبيه القرآن بالغناء، ولأن ذلك يورث أن يبقى قلب القارئ مصروفاً إلى وزن اللفظ بميزان الغناء".[45]

القسم الثاني: المجيزون:

ذهب جمهور من الصحابة ومن بعدهم إلى استحباب تلحين القرآن، وهو مذهب الحنفية والشافعية، واستدلوا بما سبق من الأحاديث في رفع الصوت وفي تحسينه، وهي صريحة في المراد، مثل قوله: "ما أذن الله لنبي يتغنى بالقرآن"، و "زينوا القرآن بأصواتكم" و "ليس منا من لم يتغن بالقرآن"، وغير ذلك من الأحاديث والآثار التي مر معنا أكثرها.

أبرز أصحاب هذا القول:

روي ذلك عن عدد من الصحابة والتابعين، وجمع من السلف، وقد ذكرا جمعا منهم ابن بطال في شرحه على البخاري، وعد منهم:

- عمر بن الخطاب رضي الله عنه.
- عبدالله بن عباس رضي الله عنه.
- عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.
- عطاء ابن أبي رباح.
- أبو حنيفة.
- الشافعي.
- ابن جرير الطبري.
- الماوردي.
- النووي.
- ابن حجر.
- السيوطي.

يقول ابن بطال رحمه الله: "وممن أجاز الألحان في القراءة فيما ذكره الطبري عمر بن الخطاب، رضي الله تعالى عنه، أنه كان يقول لأبي موسى، رضي الله تعالى عنه: ذكرنا ربنا،

---

45 Ibn Taymiyyah, Aḥmad bin ʻAbdul Ḥalīm bin Abu Al-Abbas. (2001). *Jāmiʻ Al-Masāʻil.* (Vol. 3). Makkah Al-Mukarramah: Dār Ālam Al-Fawāʻid, p. 301.

فيقرأ أبو موسى ويتلاحن، وقال مرة: من استطاع أن يغني بالقرآن غناء أبي موسى فليفعل، وكان عقبة بن عامر، رضي الله تعالى عنه، من أحسن الناس صوتا بالقرآن، فقال له عمر، رضي الله تعالى عنه: أعرض علي سورة كذا، فقرأ عليه فبكى عمر، وقال: ما كنت أظن أنها نزلت، واختاره ابن عباس وابن مسعود، وروي عن عطاء بن أبي رباح، واحتج بحديث عبيد بن عمير، وكان عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد يتتبع الصوت الحسن في المساجد في شهر رمضان، وذكر الطحاوي عن أبي حنيفة، رضي الله تعالى عنه، وأصحابه أنهم كانوا يستمعون القرآن بألحان، وقال محمد بن عبد الحكم رأيت أبي والشافعي ويوسف بن عمرو يسمعون القرآن بألحان".[46]

واحتج الطبري لهذا القول، وذهب إلى أن معنى الحديث: تحسين الصوت، بما روي سفيان عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة يرفعه: "ما أذن الله لشيء وما أذن لنبي حسن الترنم بالقرآن" ، حيث قال الطبري: "ومعقول: إن الترنم لا يكون إلا بالصوت إذا حسنه وطرب به".[47]

ومن أصحاب هذا القول أيضاً الإمام النووي رحمه الله، حيث قال:

"أجمع العلماء رضي الله عنهم من السلف والخلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الأمصار أئمة المسلمين على استحباب تحسين الصوت بالقرآن وأقوالهم وأفعالهم مشهورة نهاية الشهرة". [48]

---

46 Ibn Baṭṭāl, Alī bin Khalaf bin Abdul Malik Abū Al-Ḥassan. (2003). *Sharḥ Ṣaḥīḥ Al-Bukhārī*. (2nd ed, vol. 10). Riyāḍ: Maktabah Al-Rushd, p. 260. See: Ibn ʻAbd Rabbih, Aḥmad bin Muḥammad Al-Andalusī. (1984). *Al-ʻAqd Al-Farīd*. (Vol. 6). Beirūt: Dār Al-Kutub Al-Ilmiyyah, p. 9. Al-Nawawī, Yaḥyā bin Sharaf. (1994). *Al-Tibyān fī Ādāb Hamalah Al-Qur'ān.* (3rd ed). Beirūt: Dār Ibn Hazm, p. 83. Al-Suyūṭī, ʻAbd Al-Raḥman bin Abī Bakar Jalāl Al-Dīn. (1974). *Al-Itqān fī ʻUlūm Al-Qur'ān.* (Vol. 1). Al-Qāherah: Al-Hai'ah Al-Miṣriyyah Al-ʻĀmah lil Kitāb, p. 372.

47 Ibn Baṭṭāl, Sharḥ Ṣaḥīḥ Al-Bukhārī. (Vol. 10), p. 260.

48 Al-Nawawī, *Al-Tibyān fī Ādāb Hamalah Al-Qur'ān,* p. 109-113.

وجعل ابن قدامة القراءة بالألحان بمعنى تحسين الصوت ويقابلها قراءة القرآن بلا لحن، حيث قال: "أما قراءته من غير تلحين، فلا بأس به، وإن حسن صوته، فهو أفضل".[49]

وقال ابن العربي: "واستحسن كثير من فقهاء الأمصار القراءة بالألحان والترجيع".[50]

ويعد ابن حجر رحمه الله من أكثر العلماء الذين فصلوا وأصلوا هذه المسألة، حيث ذكر كلاما قويا وحججا دامغة رد بها على من أطلق المنع من القراءة بالألحان، وتناول مقصد الشارع الحكيم في الأمر بالتغني، والحكمة من مشروعيته، حيث قال رحمه الله:

"ولا شك أن النفوس تميل إلى سماع القراءة بالترنم أكثر من ميلها لمن لا يترنم، لأن للتطريب تأثيرا في رقة القلب وإجراء الدمع".

ثم ساق ابن حجر بعد ذلك اختلاف العلماء في مسألة القراءة بالألحان وحكى أبرز الأقوال فيها، وعقب بعد ذلك بخلاصة رأيه في المسألة، فقال رحمه الله:

"والذي يتحصل من الأدلة أن حسن الصوت بالقرآن مطلوب، فإن لم يكن حسنا فليحسنه ما استطاع ... ومن جملة تحسينه أن يراعى فيه قوانين النغم فإن الحسن الصوت يزداد حسنا بذلك، وإن خرج عنها أثر ذلك في حسنه، وغير الحسن ربما انجبر بمراعاتها ما لم يخرج عن شرط الأداء المعتبر عند أهل القراءات، فإن خرج عنها لم يفِ تحسين الصوت بقبح الأداء، ولعل هذا مستند من كره القراءة بالأنغام لأن الغالب على من راعى الأنغام أن لا يراعى الأداء، فإن وجد من يراعيهما معا فلا شك في أنه **أرجح من غيره** لأنه يأتي بالمطلوب من تحسين الصوت ويجتنب الممنوع من حرمة الأداء".[51]

وقال نحواً من هذا الكمال بن همام في شرح فتح القدير: "وأما القراءة بالألحان فأباحها قوم وحظرها قوم. والمختار إن كانت الألحان لا تخرج الحروف عن نظمها وقدر ذواتها فمباح".[52]

---

49 Ibn Qudāmah, ʻAbdullah bin Aḥmad bin Muḥammad Al-Maqdisī. (1968). *Al-Mughni*. (Vol. 10). Al-Qāherah: Maktabah Al-Qāherah, p. 160.

50 Ibn Al-ʻArabī, Muḥammad bin ʻAbdullah Abū Bakar. (2003). *Aḥkām Al-Qur'ān*. (3rd ed, vol. 4). Beirūt: Dār Al-Kutub Al-ʻIlmiyyah, p. 4.

51 Al-ʻAsqalānī, *Fatḥ Al-Bārī Sharḥ Ṣaḥīḥ Al-Bukhārī*. (Vol. 9), p. 72.

52 Ibn Al-Hammām, Muḥammad bin ʻAbd Al-Wāhid Al-Sīwāsī. (N.d.). *Fatḥ Al-Qadīr Lil ʻĀjiz Al-Faqīr*. (Vol. 7). Beirūt: Dār Al-Fikr, p. 410.

وهذا النقل عن الإمام أحمد واضح في بيان الذي حمله على المنع، وهو ما أفضى إلى تغيير وإخلال بالحروف بزيادة أو نقص، وهذا مجمع على حرمته.

ونقل الماوردي في كتابه الحاوي الكبير كلاما جيدا في هذه المسألة، وربط بين الحداء المباح في الإسلام وبين القراءة بالألحان، وجعله مدخلا لكلامه عن التغني والقراءة بالألحان، حيث قال رحمه الله:

"ولأن الحداء الحسن الرجز فيباح بالصوت الشجي، فيخفف كلال السفر، ويحدث نشاط النفس، فلم يكن له في الكراهة وجه. وسواء فيه الحادي والمستمع".

ونقل الماوردي عن الشافعي قوله:

"وإذا كان هكذا كان تحسين الصوت بذكر الله والقرآن أولى محبوبا"، ونقل عنه أيضاً: "لا بأس بالقراءة بالألحان وتحسين الصوت بأي وجه ما كان وأحب ما يقرأ إلي حدرا وتحزينا)، ثم قال الماوردي: "ووضع الشافعي ضابطاً للقراءة بالألحان، وهو عدم الإخلال بالنظم القرآني سواءً كان بزيادة الحركات أو نقصانها".[53]

ونقل ابن القيم شيئا من حجج المجيزين بقوله:

" قالوا –يعني المجيزين–: ولأن تزيينه، وتحسين الصوت به والتطريب بقراءته أوقع في النفوس وأدعى إلى الاستماع والإصغاء إليه، ففيه تنفيذ للفظه إلى الأسماع، ومعانيه إلى القلوب".

ثم رد ابن القيم على من قال بتحريم القراءة بالألحان، فقال:

"والمحرم، لا بد أن يشتمل على مفسدة راجحة أو خالصة، وقراءة التطريب والألحان لا تتضمن شيئا من ذلك فإنها لا تخرج الكلام عن وضعه ولا تحول بين السامع وبين فهمه، ولو كانت متضمنة لزيادة الحروف كما ظن المانع منها لأخرجت الكلمة عن موضعها وحالت بين السامع وبين فهمها ولم يدر ما معناها، والواقع بخلاف ذلك".[54]

---

53 Al-Māwardī, ʻAlī bin Muḥammad Abū Al-Ḥassan. (1999). *Al-Ḥāwī Al-Kabīr*. (Vol. 17). Beirūt: Dār Al-Kutub Al-ʻIlmiyyah, p. 197.

54 Ibn Qayyim Al-Jawziyyah, Muḥammad bin Abī Bakar bin Ayūb bin Sa'ad. (1994). *Zād Al-Ma'ād fī Hadī Khayr Al-Ibād*. (27th ed, vol. 1). (Beirūt: Muassasah Al-Risālah-Al-Kuwait, Maktabah Al-Manār Al-Islāmiyyah, p. 471.

وهذا هو الضابط الأهم في هذه المسألة: ألا يؤدي التغني والقراءة بالألحان إلى الإخلال بقواعد التجويد والأداء القرآني الصحيح، ونقل ذلك أيضاً عن الكرماني والتوربيشي وهو من المتأخرين. [55]

b. حقيقة الخلاف في مسألة التغني والقراءة بالألحان:

من خلال ما سبق يتبين أنه لا خلاف على الحقيقة بين المجيزين والمانعين، حيث يتفق الطرفان على وجوب الالتزام بقواعد القراءة الصحيحة من أحكام التجويد بالأداء المعتبر عند أهل الفن، والقراءة بالألحان متى ما كانت متوافقة مع ذلك فإنها لا شك مما يجمل القرآن ويحسنه، على معنى "زينوا القرآن بأصواتكم".

وقد علق د. بشار معروف على الأحاديث التي استدل بها المانعون والتي أخذوا منها تحريم القراءة بالألحان، وبين أن أكثرها أحاديث ضعيفة ومنكرة، إما لاضطراب أسانيدها أو يكون مدارها على رواة لا يصح الاحتجاج بمروياتهم.[56]

ونلاحظ أن التغني والقراءة بالألحان قد يكون واجباً وقد يكون مستحباً وقد يكون ممنوعاً محرماً:

فيكون **واجباً** إذا قصد به الأمر بالتغني وتزيين الصوت بالقرآن عموماً، كل إنسان بحسب استطاعته حال تلاوته للقرآن، ولا يستثنى من هذا الأمر أي قارئ، إذ الجميع مأمورون به، لأن التغني صفة مميزة للقرآن عن غيره، ويفهم الوجوب من الأمر الوارد في أحاديث التغني وتزيين الصوت والتي سبق ذكرها.

ويكون **مستحباً** ما زاد على القدر الواجب، وذلك من استخدام الألحان الاستخدام الفطري غير المتكلف بما يناسب المعنى المقروء، فيقرأ بلحن حزين في الموضع الذي يناسبه ويقرأ بلحن الشوق في الموضع الذي يناسبه وهكذا.

---

55 See: Al-Aini, *Umdah Al-Qārī Sharḥ Ṣaḥīḥ Al-Bukhārī*. (Vol. 20), p. 40. Al-Sa'īd, Labīb. (1970). *Al-Taghannī bi Al-Qur'ān*. Maktabah 'Ain Al-Jāmi'ah. Website: (www.ebook.univeyes.com).

56 See: Ma'rūf, Bashār 'Awād. (N.d.). *Al-Bayān fī Ḥukm Al-Taghannī bi Al-Qur'ān*. Maktabah 'Ain Al-Jāmi'ah. Website: (www.ebook.univeyes.com).

ويكون **محرماً وممنوعاً** في حال كان التغني مدعاة للخروج عن قواعد التجويد والأداء الصحيح أو كان مشبها له بألحان الغناء أو كان مخرجاً للقرآن عن جلاله وقدره أو منافياً للخشوع بأي وسيلة كانت.

4. تاريخ ظهور الألحان في قراءة القرآن والمراحل التي مر بها

1.4 بداية ظهور الألحان في قراءة القرآن:

يقول د. محمد بنتاجة في بحثه الموسوم بـ "أصول فن تلاوة القرآن":

" فمن المعلوم تاريخيا أن البيئة العربية التي نزل فيها القرآن الكريم وترعرعت ضمنها الحناجر الأولى لقراء المسلمين من الصحابة والتابعين كانت ذات طبيعة بدائية في معارفها وتتميز ببساطتها وخلوها من التكلف والتعقيد، وهذا ما انعكس على نواحي الحياة فيها بما في ذلك مجال الغناء أو ما يسمى بالحداء، والذي كان له تأثير بالغ في أساليب التغني والتجويد في تلك الحقبة".[57]

ويقول الأستاذ كمال النجمي:

" نشأ التغني في مكة والمدينة نشأة طبيعية في ظل القرآن الكريم، لكن الحدود الصوتية والفنية التي كان يتحرك فيها المتغنون، جعلت التغني أقرب إلى المصحف المرتل الذي نسمعه الآن من القراء... فلم يكن متاحاً للمتغني في الصدر الأول إلى حيز معلوم شديد البساطة، تتحرك فيه أوتار حناجر القراء... كان الغناء العربي نفسه غير موجود بكيانه الضخم الذي لم يتكامل إلا بعد منتصف القرن الهجري الثاني، فلم يكن معقولا والأمر كذلك أن يتغنى المتغنون بالقرآن في الصدر الأول إلا بما أتيح لهم من بسائط العلوم الموسيقية في أبعد صورها عن التعقيد والتركيب والتكثيف، فكان مد الصوت وترقيقه ورفع طبقاته بلا دربة صوتية ولا معرفة موسيقية مطلبا لا يعبأ به كل ذي صوت فطري يتغنى بآية أو آيات ولا يجد ذلك مذهبا من التغني ينطلق فيه".

---

57 Bentājah, *Uṣūl Fanni Tilāwah Al-Qurān Al-Karīm,* p. 96.

ويكمل النجمي بقوله: "فلما اتسعت علوم الغناء والموسيقى اتسع القراء في التغني، وبدلا من الأصوات الفطرية غير المدربة، ظهرت أصوات مدربة مصقولة تتغنى بإحكام ومعرفة بمواقع النغم، مع الحفاظ على جلال ما يتغنون به، فلم يستعملوا قط آلات للإيقاع أو الضرب أو العزف ولبثوا كذلك حتى عصرنا هذا مع اكتسابهم التطور الفني جيلا بعد جيل". ثم قال: "ومع ذلك لم يصبح التغني والغناء فنا واحدا، لأن التغني حافظ طوال ألف سنة على الترنم الحر أو المفتوح الذي لا يقيده زمن إيقاعي صارم... وهكذا تغنى القراء ولكن بلا غناء".[58]

ويقول د. محمد بنتاجة:

"وأول ما ظهرت الألحان في قراءة القرآن الكريم في القرن الأول للهجرة، واشتد عودها واستوى في القرن الثالث، والنصوص الواردة عن الصحابة والتابعين لدليل قاطع على قدمها وارتباطها بالزمن الأول، مع أننا نقر بأنها لم تستفحل إلا بعد القرن الثاني الهجري، حيث عرف المجتمع الإسلامي استقرارا نسبيا، وتولي خلفاء دعموا التطوير في هذا المجال في أوسع جوانبه، ومنها بطبيعة الحال تلاوة القرآن الكريم".[59]

ويقول ابن قتيبة الدينوري:

"كان أوّل من قرأ بالألحان: عبد الله بن أبي بكرة، وكانت قراءته حزنا، ليست على شيء من ألحان الغناء، ولا الحداء".[60]

ويقول الهيثم العلاف:

---

58 Al-Najmī, Kamāl. (1969). Uẓmā' Al-Muqri'īn wa Mustaqbal Al-Taghannī. *Majallah Al-Hilāl.* (No. 12). (www.archive.alsharekh.org).

59 Bentājah, *Uṣūl Fanni Tilāwah Al-Qurān Al-Karīm,* p. 97.

60 Al-Dīnūrī, 'Abdullah bin Muslim bin Qutaybah. (1992). *Al-Ma'ārif.* (2nd ed). Al-Qāherah: Al-Haiah Al-Miṣriyyah Al-'Āmah lil Kitāb, p. 533.

"قرأت عند المنصور فقال: ما لكم – أهل البصرة – أقرأ البلاد؟ فقلت: إن أهل الحجاز قرؤوا على النصب[61]، وأهل الشام قرؤوا على قراءة الرهبان، وأهل الكوفة قرؤوا على قراءة النبط وأهل البصرة قرؤوا على الخسرواني: غناء فارس".[62]

ويشير الطرطوشي في الحوادث والبدع إلى ظهور من أسماهم بأصحاب الألحان، في القرن الرابع، ويبدو أنهم سلكوا بالألحان مسلكا مختلفاً واستعملوا الألحان استعمالاً خاطئاً خرجوا به عن مقصود التغني وتحسين الصوت إلى ما هو أبعد من ذلك حتى حدث التحريف في كلام الله عز وجل، ولذلك تحدث عنهم الطرطوشي في سياق الذم والإنكار لفعلهم، وعد عملهم من البدع والمحدثات، حيث قال رحمه الله:

" فأما أصحاب الألحان؛ فإنما حدثوا في القرن الرابع؛ منهم: محمد بن سعيد صاحب الألحان، والكرماني، والهيثم، وأبان، فكانوا مهجورين عند العلماء".

ثم بين الطرطوشي سبب نكير العلماء عليهم، وهجرهم لهم، فقال:

"فنقلوا القراءة إلى أوضاع لحون الأغاني، فمدوا المقصور، وقصروا الممدود، وحركوا الساكن، وسكنوا المتحرك، وزادوا في الحرف، ونقصوا منه، وجزموا المتحرك، وحركوا المجزوم؛ لاستيفاء نغمات الأغاني المطربة".[63]

وهذا الأوصاف التي ذكرها الطرطوشي تؤكد ظهور العبث في تلاوة كلام الله عز وجل، واستعمال الألحان فيه بما لا يليق بقداسته وهيبته، حيث كان ذلك سبباً وجيهاً لتحفظ كثير من العلماء في ذلك العصر على القراءة بالألحان واتخاذهم موقفا حازماً ضدها، صيانة لكلام الباري تقدس اسمه وجل ثناؤه.

2.4 مراحل تطور الألحان في قراءة القرآن:

ومن خلال ما سبق يتبين لنا أن التغني واستعمال الألحان مرت بمراحل عدة، وهي كما يلي:

---

61 نصب نصْباً: أي غني غناءً أرق من الحداء، وفي الحديث: "لو نصبت لنا نصب العرب".
Al-Zamakhsharī, *Asās Al-Balāghah*. (Vol. 2), p. 273.

62 Al-Sa'īd, Labīb. (1967). *Al-Jam' Al-Ṣawṭī Al-Awwal li Al-Qur'ān Al-Karīm*. Al-Qāherah: Dār Al-Kātib Al-'Arabī, p. 322.

63 Al-Ṭarṭūshī, *Al-Ḥawādith wa Al-Bida'*, p. 83-86.

المرحلة الأولى: الأمر بالتغني وتحسين الصوت وتزيينه من النبي صلى الله عليه وسلم، واستماعه لذوي الأصوات الحسنة، كأبي موسى وأبي بن كعب رضوان الله عليهم.

وفي هذه المرحلة كانت الأصوات فطرية ولم تكن قوانين النغم قد عرفت بعد عند الصحابة رضوان الله عليهم. ويمكن تحديد هذه المرحلة ابتداءً بالعهد النبوي وحتى منتصف القرن الأول الهجري تقريبا.

المرحلة الثانية: بداية ظهور الألحان والموسيقى مع اتساع الخلافة وتطور العلوم والفنون. وتمتد هذه المرحلة من أواخر القرن الأول حتى أواخر القرن الثالث الهجري، وكان استخدام الألحان في هذه المرحلة محدودا ولم يتوسع بشكل كبير، وهي التي أشار إليها ابن قتيبة الدينوري حيث ذكر أن أول من استخدم الألحان في تلاوة القرآن هو عبدالله بن أبي بكرة.[64]

المرحلة الثالثة: التوسع في استعمال الألحان واستعمالها بما يشبه الغناء، حيث أسيء استخدام الألحان في هذه المرحلة وتم تغليب قوانين النغم على قواعد التجويد، وهو ما أثار حفيظة أكثر العلماء في تلك الفترة، وهذه المرحلة هي التي وصفها الإمام الطرطوشي وبين بأن أصحابها ظهروا في بداية القرن الرابع الهجري.

المرحلة الرابعة: الاعتدال في استعمال الألحان، واستقرار علم التجويد وقواعده، وظهور من يفرق من العلماء بين من يستعمل الألحان بشكل صحيح وبين من يستعمل ألحان الغناء المحرم، كابن حجر والنووي والسيوطي وغيرهم، وبدأت هذه المرحلة تزامناً مع كثرة المؤلفات في علم التجويد واستقرار قواعده بشكله الحالي، وهي من بداية القرن السابع حتى هذا العصر.

5 دلالات الألحان في قراءة القرآن وضوابط القراءة بها

1.5 العلاقة بين الألحان والتغني:

وتعد القراءة بالألحان – عند من يرى جوازها – لوناً من ألوان التغني وتحسين الصوت بالقرآن، بل وتستخدم الألحان في إعطاء دلالات على معنى القراءة، ولعل ذلك من

64 Al-Dīnūrī, *Al-Ma'ārif,* p. 533.

مقاصد التغني بالقرآن والحث عليه في الشرع المطهر، حيث وردت نصوص في السنة النبوية بالحث على التفاعل مع السياق القرآني، كحديث حذيفة رضي الله عنه في وصف قيام النبي عليه الصلاة والسلام وقد صلى معه، قال: "يقرأ مترسلا، إذا مر بآية فيها تسبيح سبّح، وإذا مر بسؤال سأل، وإذا مر بتعوُّذ تعوَّذ".[65]

ويشير د. لبيب السعيد لشيء من ذلك بقوله:

"ومن المعلوم أن للقرآن أغراضاً منها: الإعلام والتنبيه والأمر والنهي والوعد والوعيد ووصف الجنة والنار والاحتجاج على المخالفين والرد على الملحدين والبيان عن الرغبة والرهبة والخير والشر والحسن والقبيح ومدح الأبرار وذم الفجار" إلى أن قال: "وليس طبيعياً ولا سديداً أن تقرأ موضوعات هذه الأغراض كلها بأسلوب واحد".

وقد ذكر ابن القيم رحمه الله كلاما قيّما في المسألة، حيث ذكر أن السلف كانوا يعطون التلاوة ما يناسبها من لحن، فالحزن في موضعه والفرح في موضعه كذلك، والشوق والطرب والشجي، كل بما يتناسب معه من الآيات المقروءة، يقول ابن القيم: "كانوا يقرؤون بالتحزين والتطريب، ويحسنون أصواتهم بالقرآن، ويقرؤونه بشجىً تارة، وبطرب تارة، وبشوق تارة، وهذا أمر مركوز في الطباع".[66]

2.5 التحزين الوارد عن النبي ونظرية الربط بين اللحن والمعنى:

يدفعنا النقل القيّم الوارد سلفاً عن ابن القيم –رحمه الله– إلى التساؤل عن ماهية التحزين الذي ورد في الأحاديث والآثار في وصف تلاوة النبي صلى الله عليه وسلم، والتي حث عليها بقوله: "إن أحسن الناس قراءة من إذا قرأ القرآن يتحزن فيه"[67]، فهل المقصود هنا الحزن الذي هو ضد الفرح؟ والذي يدفع القارئ للبكاء والخوف؟ قد يناسب ذلك مواضع الوعيد وذكر النار وأحوال الأمم السابقة، لكنه لا يناسب بطبيعة الحال غير ذلك من مواضع الشوق والفرح بنعمة الله وذكر الجنة وأحوال أهلها.

---

65 Al-Nisābūrī, *Al-Musnad Al-Ṣaḥīḥ Al-Mukhtaṣar (Ṣaḥīḥ Muslim).* (Vol. 1, No. Ḥadīth: 772), p. 536.

66 Ibn Qayyim Al-Jawziyyah, *Zād Al-Ma'ād fī Hadī Khayr Al-Ibād.* (Vol. 1), p. 493.

67 Al-Ṭabrānī, *Al-Mu'jam Al-Kabīr.* (Vol. 11, No. Ḥadīth: 10852), p. 7.

ويشير الزمخشري في أساس البلاغة إلى معنى الصوت الحزين بقوله: " ومن المجاز: صوت حزين: رخيم"[68] ، وقال في معنى: رخيم: "وكلام رخيم. ورخيم الحواشي: رقيق".[69]

ومن سديد القول أن "الحزن" ليس المقصود به الذي هو ضد الفرح، دائما، ولكن قد يحمل على المعنى الذي نقلناه عن الزمخشري، وربما يحمل على كيفية واحدة من كيفيات القراءة ووصف واحد من أوصافها، فالحزن في موضعه كما الفرح والشوق والطرب وغيرها.

وهذا يؤكد على أهمية ما يسمى بنظرية "الربط بين النغم والمعنى"، والتي أشار إليها د. بنتاجة في كتابه[70]، وقد سبق ونبّه عليها بعض علماء الأمة أمثال الزمخشري وابن القيم رحمهم الله.

3.5 الألحان (المقامات) العربية ودلالاتها في تلاوة القرآن:

في علم الموسيقى –بمفهومها العام والواسع–والأصوات، يعتبر كل لحن معبرا عن حالة نفسية مميزة، حيث أن كل لحن من الألحان المختلفة له شخصية يتميز بها عما سواه من الألحان، فنجد لحنا يناسب مقام الحزن، وآخر يناسب مقام الفرح، وآخر يناسب الاشتياق، وآخر لسرد القصص والأخبار، وهكذا.

وتوصل الدكتور بنتاجة في استقرائه لكتب الموسيقى والأصوات قديماً وحديثاً إلى أصول المقامات العربية، وأنها سبع مقامات، حيث قال: "وبصفة عامة فقد اتفق علماء الصنعة في العصر الحديث على اعتبار الألحان سبعة، وعدوها أصولاً للمقامات الشرقية اتباعاً للكندي، وهي:

1- مقام الراست.
2- مقام البيات.
3- مقام الصبا.
4- مقام العجم.
5- مقام النهاوند.

---

68 Al-Zamakhsharī, *Asās Al-Balāghah.* (Vol. 1), p. 187.
69 Al-Zamakhsharī, *Asās Al-Balāghah.* (Vol. 1), p. 345.
70 See: Bentājah, *Uṣūl Fanni Tilāwah Al-Qurān Al-Karīm,* p. 89.

6- مقام الهزام.

7- مقام الحجاز".[71]

ولكل مقام من هذه المقامات ما يسمى بالمسحة التعبيرية الخاصة به، حيث أن كل واحد من هذه الألحان يعبر عن المعنى المراد والمستخدم له.

فعلى سبيل المثال نجد مقام **البيات** يعبر عن الخشوع والرهبة، فهو كالبحر العميق، وذو نغم هادئ ومستقر، مما جعل كثيراً من القراء يستفتح قراءته به، حتى أصبح كالعادة عند القراء، ويستخدم **الرست** في آيات الفرح والقصص والتشريع، وهو أكثر المقامات اتساعاً وأغزرها عطاءً، ونجد أن مقام **النهاوند** يمتاز بالعاطفة والحنان، ويبعث على الخشوع في التلاوة، ومقام **السيكا** يعد مقاماً فرحا ونشيطاً، **والحجاز والصبا** للحزن ويدعوان للحزن والأسى ويستدران الدمع ويبعثان على الحزن والبكاء.[72]

4.5 أسباب خلاف العلماء مسألة التغني والقراءة بالألحان:

تُعد مسألة قراءة القرآن بالألحان من المسائل الجدلية في التراث الإسلامي، وقد اختلف فيها العلماء قديما وحديثا، ولعل خلافهم في ذلك يعود لعدة أسباب، أبرزها:

1. حرصهم على كلام الله وصيانة له أن يدخله ما لا يليق به من مشابهة أحوال الغناء المنهي عنه.
2. ورود أحاديث وآثار يفهم منها الندب والإباحة وأحاديث وآثار أخرى يفهم منها الزجر والمنع.
3. اختلافهم في تأويل الأحاديث الواردة في هذا الباب، وأبرزها حديث التغني برواياته المتعددة، واختلافهم في تحديد معنى التغني المقصود في الحديث.
6. ظهور من استعمل الألحان في القرآن بما يشابه أحوال أهل الغناء والفسق مما دفع بكثير من العلماء إلى التحذير من القراءة بالألحان بشكل عام، والتشنيع على أصحابها وتفسيقهم وتبديع عملهم.

---

71 Bentājah, *Uṣūl Fanni Tilāwah Al-Qurān Al-Karīm,* p. 87.

72 مختصراً من كلام

Bentājah, *Uṣūl Fanni Tilāwah Al-Qurān Al-Karīm,* p. 91.

1.6 ضوابط القراءة بالألحان:

من خلال كلام الأئمة في هذا الباب يمكن استنتاج الضوابط التي وضعوها في هذه المسألة، فيما يلي:

1- الالتزام بقواعد التجويد الصحيحة، وألايؤثر النغم على الأداء القرآني بحال من الأحوال، فيكون التجويد حاكما على النغم واللحن وليس العكس.

2- استعمال اللحن المناسب لموضوع التلاوة، فمقام الحزن في موضع الحزن، والشوق في موطن الشوق والفرح، وهكذا، وذلك لا يكون إلا بتدبر الآيات وفهم مراد الله عز وجل.

3- استحضار الخشوع والخشية في مقام التلاوة، وعدم الانسياق خلف النغمات والألحان التي تذهب بالخشوع ووقار القرآن وعظمته.

4- الابتعاد عن التكلف والتصنع في ذلك، وأن تكون القراءة بما يناسب سليقة القارئ وطبيعته.

7. الخاتمة

من خلال ما سبق من عرض كلام العلماء ومن لهم صلة بعلم التلاوة والأداء القرآني، يمكن التوصل للنتائج التالية:

5. أن التغني بالقرآن مشروع ومندوب، ولكن بالشروط التي وضعها العلماء وأبرزها عدم الإخلال بالنظم القرآن والأداء الصحيح.
6. أن الذين أنكروا استخدام الألحان في قراءة القرآن إنما منعوا ذلك وشددوا فيه بسبب الذين بالغوا استعمالها وأخرجوها عن الغاية التي وضعت له، بل تعدى بعضهم وجعلها مشابهة لما يفعله الرهبان وغيرهم ممن هم على طريقة غير أهل الإسلام.
7. مما ينبغي مراعاته في استعمال الألحان، مناسبة اللحن للمعنى والسياق القرآني.
8. لا يوجد تعارض بين استعمال الألحان وبين الالتزام بقواعد التجويد والأداء القرآني الصحيح.

9. وجود فئة من القراء ممن بالغوا في استعمال الألحان والمقامات وخرجوا بها عن قداسة القرآن ومكانته السامية، لا يبرر المنع المطلق من استعمالها بالطريقة الصحيحة وفق الضوابط التي وضعها أهل العلم.

توصية: من المهم أن يتجه الباحثون في الدراسات القرآنية إلى تناول موضوع الألحان والمقامات واستعمالها في تلاوة القرآن الكريم؛ نظرا لتوسع القراء في استعمالها، ودراسة ما يصاحب ذلك من أخطاء تستدعي التنبيه عليها ومعالجتها، وعمل دراسات ميدانية تدرس واقع قراءة القرآن بالألحان والمقامات الموسيقية.

هذا والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله أولاً وآخراً.

المصادر و المراجع

REFERENCES:

Al-'Asqalānī, Aḥmad bin 'Alī bin Ḥajar. (N.d.) *Fatḥ Al-Bārī Sharḥ Ṣaḥīḥ Al-Bukhārī*. (Vol. 9). Beirūt: Dār Al-Ma'rifah.

Al-Aini, Maḥmūd bin Aḥmad Badr Al-Dīn, (N.d.). *Umdah Al-Qārī Sharḥ Ṣaḥīḥ Al-Bukhārī*. (Vol. 20). Beirūt: Dār Iḥyā' Al-Turāth Al-Arabī.

Al-Asbahānī, Aḥmād bin 'Abdullah bin Mahrān Abū Na'īm. (1974). *Hilyah Al-Awliā' wa Ṭabaqāt Al-Aṣfiā'*. (Vol. 5). Al-Qāherah: Dār Al-Sa'ādah.

Al-Azharī, Muḥammad bin Aḥmād Al-Harawī. (2001). *Tahdhīb Al-Lughah*, (Vol. 8), Beirūt: Dār Ihyā' Al-Turāth Al-'Arabī.

Al-Bukhārī, Muḥammad bin Ismā'īl. (2001). *Al-Jāmi' Al-Musnad Al-Ṣaḥīḥ Al-Mukhtaṣar (Ṣaḥīḥ Al-Bukhārī)*. (Vol. 9). Beirūt: Dār Ṭouq Al-Najāh.

Al-Dhahabī, Muḥammad bin Aḥmad bin 'Uthmān bin Qaymāz. (1998). *Tadhkirah Al-Huffāẓ*. (Vol. 4), Beirūt: Dār Al-Kutub Al-Ilmiyyah.

Al-Dīnūrī, ʻAbdullah bin Muslim bin Qutaybah. (1992). *Al-Maʻārif.* (2nd ed). Al-Qāherah: Al-Haiah Al-Miṣriyyah Al-ʻĀmah lil Kitāb.

Al-Farāhīdī, Al-Khalīl bin Aḥmad bin ʻAmrū bin Tamīm Abū ʻAbd Al-Raḥman. (N.d). *Kitāb Al-ʻAin.* (Vol. 2). Al-Qāherah: Dār wa Maktabah Al-Hilāl.

Al-Fattani, Momammed ibn Taher. (1925). *Tadhkirah Al-Mauḍūʻāt.* Al-Qāherah: Idārah Al-Ṭibāʻah Al-Munīriyyah.

Al-Hamazānī, Al-Ḥassan bin Aḥmad Al-ʻAṭṭār. (2005). *Al-Tamhīd fi Maʼrifah Al-Tajwīd.* Ṭanta: Dār Al-Ṣahābah li Al-Turāth.

Al-Harawī, Al-Qāsim bin Sallām bin ʻAbdullah Abu ʻUbaid. (1995). *Faḍāil Al-Qurʼān.* Beirūt: Dār Ibn Kathīr.

Al-Haythamī, ʻAlī bin Abī Bakar bin Sulaimān. (1994). *Majmaʻ Al-Zawāʻid Wa Manbaʻ Al-Fawāʻid.* (Vol. 7). Al-Qāherah: Maktabah Al-Qudsi.

Al-Jawharī, Ismaʼīl bin Ḥammād Abū Naṣir Al-Fārābī. (1987). *Al-Ṣiḥḥāḥ Tāj Al-Lughah wa Ṣiḥḥāḥ Al-ʻArabiyyah.* (4th ed, vol. 6). Beirūt: Dār Al-ʻIlm lilmalayīn.

Al-Māwardī, ʻAlī bin Muḥammad Abū Al-Ḥassan. (1999). *Al-Ḥāwī Al-Kabīr.* (Vol. 17). Beirūt: Dār Al-Kutub Al-ʻIlmiyyah.

Al-Najmī, Kamāl. (1969). Uẓmāʻ Al-Muqriʻīn wa Mustaqbal Al-Taghannī. *Majallah Al-Hilāl.* (No. 12). (www.archive.alsharekh.org).

Al-Nawawī, Yaḥya bin Sharaf Abū Zakariyyā. (1972). *Al-Minhāj Sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim bin Al-Hajjāj.* (2nd ed, vol. 6), Beirūt: Dār Iḥyāʻ Al-Turāth Al-ʻArabī.

Al-Nawawī, Yaḥyā bin Sharaf. (1994). *Al-Tibyān fi Ādāb Hamalah Al-Qurʼān.* (3rd ed). Beirūt: Dār Ibn Hazm.

Al-Nisābūrī, Muslim bin Al-Ḥajjāj Al-Qushayrī. (1991), *Al-Musnad Al-Ṣaḥīḥ Al-Mukhtaṣar (Ṣaḥīḥ Muslim).* (No. Ḥadīth: 792). Beirūt: Dār Iḥyāʻ Al-Turāth Al-ʻArabī.

Al-Qurṭūbī, Muḥammad bin Aḥmad bin Abī Bakar Abū ʻAbdullah. (1964). *Al-Jāmi' li Aḥkām Al-Qurān.* (2nd ed, vol. 1). Al-Qāherah: Dār Al-Kutub Al-Miṣriyyah.

Al-Sa'īd, Labīb. (1967). *Al-Jam' Al-Ṣawṭī Al-Awwal li Al-Qur'ān Al-Karīm*. Al-Qāherah: Dār Al-Kātib Al-ʻArabī.

Al-Sa'īd, Labīb. (1970). *Al-Taghannī bi Al-Qur'ān.* Maktabah ʻAin Al-Jāmi'ah. Website: (www.ebook.univeyes.com).

Al-Sijistānī, Sulaimān bin Al-Ash'ath Abū Dawūd. (1983). *Su'alāt Abī ʻUbaid Al-Ājirī Abā Dawūd Al-Sijistānī fi Al-Jarḥ wa Al-Ta'dīl.* (No. Ḥadīth: 1246). Al-Madīnah Al-Munawwarah: ʻUmādah Al-Bahth Al-ʻIlmī bi Al-Jāmi'ah Al-Islāmiyyah.

Al-Suyūṭī, ʻAbd Al-Raḥman bin Abī Bakar Jalāl Al-Dīn. (1974). *Al-Itqān fi ʻUlūm Al-Qur'ān.* (Vol. 1). Al-Qāherah: Al-Hai'ah Al-Miṣriyyah Al-ʻĀmah lil Kitāb.

Al-Ṭabrānī, Sulaimān bin Aḥmad bin Ayūb. (1983). *Al-Mu'jam Al-Kabīr.* (2nd ed, vol. 10). Al-Qāherah: Maktabah Ibn Taymiyyah.

Al-Ṭarṭūshī, Muḥammad bin Al-Walīd Abu Bakar. (1998). *Al-Ḥawādith wa Al-Bida'.* (3rd ed). Al: Dammām: Dār Ibn Al-Jawzī.

Al-Zamakhsharī, Mahmūd bin ʻAmrū bin Aḥmad. (1998). Asās Al-Balāghah. Beirūt: Dār Al-Kutub Al-Ilmiyyah.

Bentājah, Muḥammad. (2015). *Uṣūl Fanni Tilāwah Al-Qurān Al-Karīm.* Beirūt: Dār Al-Kutub Al-ʻIlmiyyah.

Ibn ʻAbd Rabbih, Aḥmad bin Muḥammad Al-Andalusī. (1984). *Al-ʻAqd Al-Farīd.* (Vol. 6). Beirūt: Dār Al-Kutub Al-Ilmiyyah.

Ibn Abī Shaybah, Abdullah bin Muḥammad bin Ibrahim. (1989). *Al-Kitāb Al-Muṣannaf fi Al-Aḥadīth wa Al-Athār.* (Vol. 6). Riyāḍ: Maktabah Al-Rushd.

Ibn Al-ʻArabī, Muḥammad bin ʻAbdullah Abū Bakar. (2003). *Aḥkām Al-Qur'ān.* (3rd ed, vol. 4). Beirūt: Dār Al-Kutub Al-ʻIlmiyyah.

Ibn Al-Athīr, Al-Mubārak bin Muḥammad Al-Shaibāni. (1979). *Al-Nihāyah fi Gharīb Al-Ḥadīth wa Al-Athar.* (Vol. 2). Beirūt: Al-Maktabah Al-Ilmiyyah.

Ibn Al-Hammām, Muḥammad bin ʻAbd Al-Wāhid Al-Sīwāsī. (N.d.). *Fatḥ Al-Qadīr Lil ʻĀjiz Al-Faqīr.* (Vol. 7). Beirūt: Dār Al-Fikr.

Ibn Baṭṭāl, Alī bin Khalaf bin Abdul Malik Abū Al-Ḥassan. (2003). *Sharḥ Ṣaḥīḥ Al-Bukhārī.* (2nd ed, vol. 10). Riyāḍ: Maktabah Al-Rushd.

Ibn Ḥanbal, Aḥmad Bin Muḥammad Al Shaibānī. (2001). *Musnad Al-Imām Aḥmad Bin Ḥanbal.* (Vol. 1). Beirūt: Muassasah Al-Risālah.

Ibn Manẓūr, Muḥammad bin Mukarram bin ʻAlī Abū Al-Faḍl. (1994). *Lisān Al-ʻArab.* (3rd ed, vol. 3). Beirūt: Dār Ṣādir.

Ibn Mufliḥ, Ibrāhīm bin Muḥammad bin Muḥammad Abū Isḥāq. (1990). *Al-Maqṣid Al-Arshad fi Dhikr 'Aṣhāb Al-Imām Aḥmad.* (Vol. 2). Riyāḍ: Maktabah Al-Rushd.

Ibn Qayyim Al-Jawziyyah, Muḥammad bin Abī Bakar bin Ayūb bin Sa'ad. (1994). *Zād Al-Ma'ād fi Hadī Khayr Al-Ibād.* (27th ed, vol. 1). (Beirūt: Muassasah Al-Risālah-Al-Kuwait, Maktabah Al-Manār Al-Islāmiyyah.

Ibn Qudāmah, ʻAbdullah bin Aḥmad bin Muḥammad Al-Maqdisī. (1968). *Al-Mughni.* (Vol. 10). Al-Qāherah: Maktabah Al-Qāherah.

Ibn Sīdah, ʻAlī bin Isma'īl Al-Mursī. (2000). *Al-Muḥkam wa Al-Muḥīṭ Al-A'ẓam.* (Vol. 6), Beirūt: Dār Al-Kutub Al-Ilmiyyah.

Ibn Taymiyyah, Aḥmad bin ʻAbd Al-Ḥalīm Abū Al-ʻAbbās. (2005). *Majmū' Al-Fatāwā.* (3rd ed, vol. 12). Madinah Al-Munawwarah: Majma' Al-Malik Fahd li Ṭabā'ah Al-Muṣḥaf Al-Sharīf.

Ibn Taymiyyah, Aḥmad bin ʻAbdul Ḥalīm bin Abu Al-Abbas. (2001). *Jāmi` Al-Masā`il.* (Vol. 3). Makkah Al-Mukarramah: Dār Ālam Al-Fawā`id.

Ma'rūf, Bashār ʻAwād. (N.d.). *Al-Bayān fī Ḥukm Al-Taghannī bi Al-Qur'ān.* Maktabah ʻAin Al-Jāmi'ah. Website: (www.ebook.univeyes.com).